البهيقي بل صرح البخاري في حديث لإبراهيم بن يزيد النخعي عن أبي سعيد الخدري بأنه مرسل لكون إبراهيم لم يسمع من أبي سعيد .

وكذا صرح هو وأبو داود في حديث لعون بن عبد ا بن عتبة بن مسعود عن ابن مسعود بأنه مرسل لكونه لم يدرك ابن مسعود والترمذي في حديث لابن سيرين عن حكيم بن حزام بأنه مرسل وإنما رواه ابن سيرين عن يوسف ابن ماهك عن حكيم وهو الذي مشى عليه أبو داود في مراسليه في آخرين .

وأما أبو الحسن بن القطان من متقدمي أئمة اصحابنا فإنه قال المرسل أن يروي بعض التابعين عن النبي A خبرا أو يكون بين الراوي وبين رجل ورجل .

وقال الأستاذ أبو منصور المرسل ما سقط من إسناده واحد فإن سقط أكثر فهو معضل ثم إنه على القول شموله المعضل والمعلق قد توسع من أطلقه من الحنفية على قول الرجل من أهل هذه الأعصار قال النبي A وكذا كان ذلك سلف الصفدي حيث قال في تذكرته حكاية عن بعض المتأخرين المرسل ما رفع إلى النبي A من غير عنعنة والمسند ما رفعه راويه بالعنعنة فإن الظاهر أن قائله أراد بالعنعنة الإسناد فهو كقول ابن الحاجب تبعا لغيره من أئمة الأصول المرسل قول غير الصحابي قال رسول ا A فإنه يتناول ما لو كثرت الوسائط .

ولكن قد قال العلائي إن الظاهر عند التأمل في أثناء استدلالهم أنهم لا يريدونه إنما مرادهم ما سقط منه التابعي مع الصحابي أو ما سقط منه اثنان بعد الصحابي ونحو ذلك ويدل عليه قول إمام الحرمين في البرهان مثاله أن يقول الشافعي قال رسول ا A كذا وإلا فيلزم من الإطلاق المتقدم بطلان اعتبار الأسانيد التي هي من خصائص هذه الأمة وترك النظر في أحوال